



اتفاقية تسجل دورة تدريبية فاتورة ضريبة (202302092)

بيانات الطالب:-

أسم الطالب : أحمد حمدي السيد أحمد يوسف	رقم الطالب : 241251	تاريخ التسجيل: 17-11-2024
الجنسية : مصري	رقم الهوية : 29102288800177	الحوال : 01062082754

بيانات الأنفاقية:-

م	بيانات الدورات	رسوم الدورة	الخصم الترويجي	الضريبة	السعر بعد الخصم
1	دبلوم إدارة المشروعات الشاملة	3383.33 ج.م			3383.33 ج.م
2	دبلوم اليم الشاملة	3383.33 ج.م			3383.33 ج.م
3	Autodesk Advance Steel	-1816.67 ج.م			-1816.67 ج.م
إجمالي رسوم الدورات بعد الخصم					
ضريبة القيمة المضافة 15%					
اجمالي المبلغ المطلوب سداده شامل الضريبة					
طريقة السداد					
المبلغ المحصل					
المبلغ المتبقى					

الشروط والأحكام :-

الاسعار شاملة خصم عملاء مميزين 21350.00 ج.م

يعتبر هذا الاتفاق منتج الآثار بمجرد التسجيل أو دفع رسوم الدورة أو دفع جزء من رسوم الدورة ويرتب عليها التزامات على الأكاديمية بتقديم الخدمة المطلوبة خلال مدة الاتفاقية المحددة حسب عدد الدورات التي تم التسجيل بها وايضا للالتزامات على الطالب بسداد الرسوم المقررة والحضور والالتزام بقواعد الآداب العامة للأكاديمية التزامات الأكاديمية: - تقوم الأكاديمية بالقيام بالتزامات بعد وفاة الطالب بالتزاماته المالية وهي رسوم غير مستردة - مدة إنفاقه التسجيل تكون سنة ميلاده (١٢ شهر) تبدأ من تاريخ التسجيل ويتم دفع رسوم اضافيه عند الرغبة في التجديد - تتعدد الأكاديمية بتقديم خدمة التدريب بمنهج معتمد للأكاديمية الحق بإجراء أي تعديلات منهجية على أي دورة أو مستوى طبقا لما يراه مناسباً دون الرجوع لآخر - التزام الأكاديمية بتوفير الكادر التدريبي أو التعليمي المؤهل طبقا للمعايير الخاصة بالأكاديمية وإن اختيار المحاضر المناسب للدورة يعتبر صلاحيات الأكاديمية منفردا ولا يلتزم الأكاديمية بتحديد محاضر الدورة حسب رغبة الطالب - التزام الأكاديمية بتقديم خدمة التدريب أو التعليم للطالب باستخدام أحدث الوسائل والطرق التي تراها مناسبة لتقديم البرنامج أو الدورة وذلك إما بالحضور المباشر بأحد مقراتها بالمدينة التي تم التسجيل بها أو من خلال منصة التعليم والتدريب عن بعد الإلكترونية المعتمدة للأكاديمية. - أي قرار يصدر من إدارة الأكاديمية تجاه سلوك الطالب يكون إلزاميا للطالب وليس قابل للفتاوى أو التفاوض ومن حق الطالب التقدم بالتماس إعادة النظر بالقرار مع تقديم المبررات لطالب الالتحاق وذلك من خلال قسم العناية بالعملاء - للأكاديمية الحق بفصل الطالب بدون حقوق أكاديمية أو أدبية أو مالية بحالته مخالفته لوائح وسياسات الأكاديمية أو عدم إيفائه بالتزامات المذكورة أدناه وبالمخصوص الالتزامات الأخلاقية أو الحفاظ على أصول الأكاديمية أو الالتزامات المالية بسداد المستحقات وغيرها. التزامات الطالب: - يقر الطالب بأن جميع بيانات التواصل المذكورة بهذا التعاقد من رقم الهاتف أو الواتس آب الذي يستلم عليه الرسائل النصية والبريد الإلكتروني صحيحة وهي بيانات ولي أمره وأنها على مسؤوليته أو مسؤولية ولي أمره الشخصية حيث أنه سوف يستلم عليها جدول الدورات ومواعيد الحضور عليها. - يقر الطالب بأن هذه البيانات تعتبر هي الوسائل الرسمية للتواصل معه وفي حالة عدم صحة أي من تلك البيانات المسجلة بالاتفاقية أو مخالفتها للواقع فإن المتدرب يكون متحمل المسؤولية الكاملة إبداء ما نتج عن ذلك من أخطاء بالجدولة أو عدم تمكنه من حضور الدورات التي تمت جدولته بها ويعتبر الطالب منسحباً من الدورة المسجل بها ولا يحق له مطالبة الأكاديمية بإعادة الدورة - يقر الطالب وولي أمره أو من يمثل به أنه على علم بأن دفع الرسوم المالية المذكورة بالاتفاقية أو جزء منها أو توقيع الطالب أو من يمثل عليها بمثابة علم يقيني بكافة لوائح وسياسات الشركة والشروط والأحكام المقررة بالاتفاقية وكذلك اشتراطات الدورة التدريبية وسياسة الاستفسارات والشكاوى والطلبات المعتمدة داخل الأكاديمية وأنه اطلع عليها اطلاع تافى للجها - يلتزم الطالب بلوائح الأكاديمية لإدخاله والتحلي بالخلق ولا يجوز أن يبدى منه أي تصرف مسيء أو مخالف للوائح مثل التدخين داخل المركز أو إدخال أطعمة أو مشروبات داخل الفاعات أو إحضار مرافق له داخل القاعة الدراسية والمعهد الحق بتقسيم الحالة طبقا للند رقم (5 و 6) من الاتفاقية وإصدار القرار المناسب لها. - يلتزم الطالب بالحفاظ على أصول وممتلكات الأكاديمية العينية التي يستخدمها الطالب وعدم العمل على إتلافها وفي حالة حدوث أي تلفيات نتيجة سوء الاستخدام فإن الطالب سوف يتحمل تكلفة الإصلاح وأنه ملتزم بدفع تكلفة الإصلاح أو التعويض أو التعويض المحدد من جانب إدارة الأكاديمية التي سوف تقيمها الإدارة طبقا للند رقم 5 من الاتفاقية وفي حالة عدم التزامه بدفع التعويض فإنه يحق للأكاديمية فصله بدون حقوق. - يلتزم الطالب بالمحافظة على متعلقاته الشخصية ويكون مسئول مسئولية شخصية عن متعلقاته الشخصية، والأكاديمية غير مسئولة عن فقدان الطالب أي من أغراضه الخاصة داخل أو خارج الأكاديمية. - يلتزم الطالب وولي أمره أو من يمثل عند التسجيل بدفع الرسوم كاملة وأنه على علم بأن جميع الرسوم المدفوعة غير مستردة وأنه ملزم بسداد المتبقي من رسوم الدورات وذلك قبل بداية الدورة بحالة أنه أخذ استثناء بدفع جزء المرسوم عند التسجيل وإصدار الاتفاقية وهذا وفقا لنظام الأكاديمية. - لا يحق للطالب طلب استرداد أي مبلغ مدفوع عند التسجيل حتى إذا لم يكن قد بدء الحضور الفعلي للدورة المسجل بها، بل له الحق في تأجيلها بأي دورة أخرى، وذلك خلال مدة سريان التعاقد وذلك قبل بدء جدول الدورة أما في حالة أن جدول الدورة بدأ فلا يحق له أي مما سبق ويرتب على انسحابه عدم أحقيته بالتأجيل وإعادة الجدولة. - يلتزم الطالب بحضور الدورة المحددة بموجبها المجدول من جانب الأكاديمية	- يلتزم الطالب بالحضور عند اعلامه بموعد بدأ الدورة عن طريق الرسائل النصية أو الاتصال المباشر أو طريق رسائل البريد الإلكتروني وفي حال عدم إمكانية الحضور سيتم إعادة جدولته مقابل دفع 50 دولار كرسوم إعادة جدولته - يلتزم الطالب بقواعد الأكاديمية العامة لحضور الدورات ومواعيد الدورة المحددة والمدرجة من جانب الأكاديمية ويندرج تحتها التغير أو التعديل إلا بعد الحصول على إذن خطي بالموافقة من الإدارة. - يعتبر تغيب الطالب عن حضور المحاضرة الأولى والثانية بعد تأكيده الحضور أو غياب 5 أيام أو غياب ما يعادل 25% من عدد الأيام المقررة للدورة بدون عذر أو إذن، انسحاباً ضمني من جانبه وتنازل عن الاستمرار بالدورة ويسقط حقه بإكمال الدورة أو إعادة جدولته بنفس الدورة بدون تسديد رسوم إعادة الدورة - يلتزم الطالب بعدم التأخير بالحضور للدورة فقط يسمح له بشكل استثنائي بالتأخير عن المحاضرة 15 دقيقة فقط كحد أقصى، وفي حالة تخلفه تلك المدة يسمح له بالحضور مع اعتبار المحاضرة غياب بدون عذر. - يلتزم الطالب بدفع الجهد المطلوب للحصول على شهادة أو اجتياز درجة النجاح وهي 60% فلا يحق له المطالبة بشهادة الاجتياز وفقد له الأكاديمية فرصة إعادة الاختبار برسوم إدارية 25 دولار أو إعادة المستوى بخمس 50% ولا يسرى الخصم على العروض الخاصة. - التأجيل: يسمح للطالب بتأجيل جدولته الدورة بشرط أن يكون قبل بدء الدورة ومدة التأجيل تتقرر حسب عدد المستويات المتفق عليها، في حالة توقف الطالب عن الدراسة أكثر من ثلاثة أشهر يتم عمل اختبار خاص بأخر مستوى تم دراسته، يتم الإبلاغ بطالب التأجيل من جانب الطالب بمدة لا تقل عن أربعة أيام قبل بداية الدورة وذلك عن طريق نموذج الكتروني يحق للأكاديمية رفض أو قبول التأجيل. - الانسحاب: حالة انسحاب الطالب من الدورة التدريبية فإنه لا يترتب عن انسحابه أي حقوق أو التزامات في ذمة الأكاديمية تجاه الطالب ولا يحق له المطالبة بإعادة جدولته الدورة. - في حالة عدم التحاق الطالب بالدراسة خلال فترة سريان الاتفاقية لأسباب غير معلومة للمعهد مع (إغلاق الهاتف، أو عدم الرد) يتم احتساب الدورة من رصيد الدورات المسجلة بالاتفاقية. - الشهادات الممنوحة للطالب من جانب الأكاديمية تعتبر شهادة رسمية ومسجلة ولا يحق للطالب التصرف بها أو بيعها أو التعديل عليها لأي سبب يذكر وفي حالة مخالفة ذلك يحتفظ الأكاديمية بتغيير شهادة رسمية ومسجلة ولا يحق للطالب التصرف بها أو بيعها أو إصدارها الكترونياً من الأكاديمية مجاناً خلال مدة أقصاها شهر من انتهاء الدورة وذلك بتقديم طلب الشهادة الإلكتروني قبل انتهاء الدورة من خلال الموقع الإلكتروني للمعهد... - شهادة حضور دورة: وبعد مرور شهر على انتهاء الدورة ولم يقدم الطالب طلب إصدار شهادة اجتياز دورة يتم إقرار رسوم إصدار بقيمة 50 دولار للشهادة. - شهادة حضور دورة: في حالة رغب الطالب بختم الشهادة من جهة الاعتماد الحكومية فإنه يجب عليه تسديد رسوم مصروفات عملية الختم بما يعادل 50 دولار للشهادة الواحدة. علماً أن الطالب سوف يحصل على الشهادة المصدقة بعد تسديد الرسوم بمدة أقصاها أسبوعين. وعلى أن يتم استلام شهادات اجتياز الدورات من قبل الطالب في مدة أقصاها شهر من انتهاء الدورة. - يحظر الإساءة أو التشهير باسم الأكاديمية أو التعليق على أنظمة الأكاديمية عبر قنوات التواصل الاجتماعي ومنع معاً باتا أن يستخدم الطالب أي من وسائل التواصل الاجتماعي للتقدم بشكوى أو انتقاد أو غير ذلك وإذا تم ذلك فيحفظ الأكاديمية بكافة الحقوق القانونية المدنية والجنائية تجاه ذلك والمسائلة القانونية للطالب - يحق للطالب التقدم بشكوى أو اقتراح أو مطالبة أو اعتراض أو التماس من خلال القنوات الشرعية للأكاديمية وذلك عن طريق الموقع الإلكتروني للأكاديمية. - القوة القاهرة: وذلك نظراً لما مرت به البلاد من جائحة كورونا وأن لا قدر الله وجدت طرف قهري آخر أي كان فإن الأكاديمية ملتزم باستكمال الدورات بعد زوال الظروف القهري أو باستخدام وسائل التعليم والتدريب الإلكتروني - عن بعد. ولا يحق للطالب المطالبة باسترداد أي من رسوم التدريب أو الدراسة المالية المدفوعة والتي قام بسدادها بجميع الأحوال والظروف بما فيها توقف تقديم الخدمة له كنتيجة مترتبة على قوة قهري لا تدخل لإدارة الأكاديمية بها. - يحق للمعهد المسائلة القانونية لكل من يخالف الشروط والأحكام السابقة
---	---

أقر أنا : **أحمد حمدي السيد أحمد يوسف** قد اطلعت على الشروط والأحكام المذكورة أعلاه وأن سدادى لقيمة العقد كاملة أو جزء منها يعتبر موافقة على مجاء في تلك الشروط ومدة العقد ساربه لمدة عام من تاريخ التسجيل

التوقيع